الأنباء
الاثنين 15 ديسمبر 2014

### خلال لقائه رئيس الحركة الشعبية الوطنية ونائبه

# الغانم يتبنى قانون تنظيم العمل النقابي في جميع قطاعات الدولة

تبنّى رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم اثناء لقائه مع رئيس الحركة الشعبية الوطنية سعود الحجيلان ونائب رئيس الحركة سليمان العتيبي في مكتبه في مجلس الامة مؤخرا، قانونا ينظم العمل النقابي في جميع قطاعات الدولة. ورفض الغانم الاحتكار النقابي الذي ظلم اكبر شريحة، وهم موظفو الدولة الذين من حقهم ان يخوضوا الانتخابات دون شروط تعجيزية، والذين كفل لهم الدستور تكوين نقابات تمثلهم في الجهات التي يعملون بها، وتباحث رئيس الحركة الحجيلان ورئيس مجلس الامة مرزوق الغانم عما يتعرض له موظفو الدولة من تهميش من قبل النقابات التابعة لهم، والتي تعوق كل موظف يريد ان يخوض الانتخابات النقابية خصوصا في القطاع الحكومي الذي من الاساس لا يوجد فيه قانون ينظم العمل النقابي في هذا القطاع، فجميع النقابات في القطاع الحكومي تعتمد على قانون العمل الاهلي، وهذا مخالف! وايضا تمت مناقشة تعدد النقابات التي وصل عددها في الكويت الى اكثر من 50 نقابة، واغلبيتها كذلك لا توجد فيها انتخابات نزيهة، فعندما يريد الموظف الكويتي الترشيح للنقابة تجد النقابة ترفض طلبه وتجبر كل من يريد خوض الانتخابات على ان يحصل اولا على دورة قيادية من معهد الثقافة العمالية التابع للاتحاد العام لعمال الكويت، وللاسف فإن الاتحاد العام لا يمكن ان يتيح لأي موظف الحصول على هذه الدورة الا بموافقة النقابة التابع لها، والمشكلة الكبرى ان من يدير الاتحاد العام هم اعضاء مجالس النقابات الحكومية المحتكرة التي لا توجد بها انتخابات! فالحل الجذري ان يتم تشريع قانون ينظم العمل النقابي (بشكل تفصيلي اكبر من اجل حركة نقابية نزيهة)، وهذا امر لا يمكن السكوت عنه، فقد تمادى هؤلاء سنوات عديدة من دون رقابة.

رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم أثناء دخوله المجلس أمس

وتحدث رئيس الحركة الشعبية الوطنية سعود الحجيلان عن ان الاتحادات العامة في الوقت الحالي اتحادان وهما الاتحاد العام لعمال الكويت والاتحاد الوطني لعمال وموظفي الكويت الذي ولد في السنوات الماضية بسبب اعاقة الاتحاد العام للنقابات الجديدة ان تكون تحت مظلته، فالاتحاد العام لم يكتف بمنع الموظفين في الانتخابات فقط، بل اصبح محتكرا على 16 نقابة فقط، وعدد النقابات التي خارج مظلته كثيرة، فهل يعقل ان يمثل موظفي الدولة اتحادان بدلا من ان يكون هناك اتحاد عام يرعى مصالح موظفي الدولة كافة (وتنظم تحت لوائه كل النقابات) ويمثلهم داخليا وخارجيا؟! فنحن في الحركة الشعبية الوطنية نقوم في الوقت الحالي بصياغة قانون ينظم العمل النقابي (الحر) ويجبر الاتحاد العام على ان يضم جميع النقابات تحت مظلته بالقانون، وتعدل جميع اللوائح والنظم وفقا لذلك، وتسمح بأن يشاركوا جميع مجالس النقابات في المؤتمر العام، ويحق لهم ايضا ان يترشحوا في مجلس الاتحاد العام لعمال الكويت، وايضا في القانون الجديد سيتم منع مجالس النقابات من شطب او رفض اي مرشح يريد ان يخوض من دون وجه حق في الانتخابات النقابية، وان تكون السلطة المراقبة على الانتخابات من القضاة أسوة بالدول التي تتواجد فيها نقابات، وايضا ان يكون بالكويت اتحاد عام فقط، وتنطوي تحت مظلته الاتحادات المهنية.

1ـ اتحاد نقابات العاملين في القطاع الحكومي.
2ـ اتحاد عمال البترول.
3ـ اتحاد نقابات العاملين في القطاع الخاص الذي سيتم انشاؤه بعد اقرار القانون النقابي.

فالقانون سنقدمه الى مجلس الامة لمناقشته في احدى اللجان المختصة، وهو مأخوذ من القوانين الدولية مثل قانون التنظيم النقابي البلجيكي، وايضا قانون النقابات المصري، والقانون الفرنسي، ونحن في الحركة الشعبية الوطنية نشكر رئيس مجلس الامة على تبنيه هذا القانون الذي يصب لمصلحة موظفي الدولة وعلى حرصه تجاه اشقائه الموظفين الذين تم تهميشهم من قبل مجالس ادارة النقابات المحتكرة التي تسير في الطريق الخاطئ.

### أعلن أنه ضد قانون من باع بيته

# الفضل يستغرب سحب مشروع السكة الحديد من «المواصلات» وإعادته إلى جهاز المبادرات

استغرب النائب نبيل الفضل ان تطلب وزيرة الدولة لشؤون التخطيط والتنمية ووزير الشؤون الاجتماعية والعمل هند الصبيح سحب مشروع شبكة السكك الحديدية مرة أخرى من يد وزارة المواصلات الى يد جهاز المبادرات، معتبرا ان هذه إعاقة في مثل هذا التوقيت، متمنيا من الوزيرة إعادة المشروع الى «المواصلات» قبل الدخول في إشكالات وأسئلة برلمانية وغيرها.

نبيل الفضل

وذكر الفضل الوزيرة الصبيح بأن مشروع السكك الحديدية مرتبط باتفاقيات مع دول الخليج في شبكة عقارات، مضيفا: هذا المشروع موجود عندكم في إحدى إدارات جهاز المبادرات ولم يتقدم خطوة لمدة 3 سنوات، ثم أخذ وزير المواصلات المشروع على عاتقه ووزارته هي من تمثل الكويت في اتفاقيات النقل وعملوا على هذا المشروع وتقريبا أوشكوا على الانتهاء منه ونحن بحاجة للاسراع فيه وتأخرنا فيه جدا. وبين: ان هذا المشروع ليس دور جهاز المبادرات وهو اكبر منه، وهذه قضية استراتيجية وهو من اكبر مشاريع التنمية الرابطة للكويت بدول الخليج، ولا يجوز التهاون والتلاعب فيه بهذا الشكل، مطالبا بإعادة المشروع الى وزارة المواصلات ليستكملوا ما بدأوا فيه.

من جانب آخر، علق الفضل على ما انهته اللجنة الاسكانية بخصوص إيجاد حل وقانون لرعاية من باع بيته وسدد قرضه الإسكاني بقوله: أنا ضد هذا القانون تماما، والكويت اكثر دولة في العالم توفر سكنا بوثيقة ملكية وليس مجرد رعاية سكنية مؤقتة، مستغربا كيف يبيع بعض الناس بيوتهم وقد منحوا صك الملكية والآن يريدون ان نعاملهم من جديد كالناس المنتظرين لتخصيص سكن لهم «على شنو».

وبين الفضل ان إقرار مثل هذا القانون جريمة في حق العدالة والدستور، فكيف ينتظر مواطن سنوات ليحصل على مسكن ثم يأتون هؤلاء ليأخذوا بيتا مرتين في العمر ومنحهم فرصتين، مؤكدا ان هذا «دوس في بطن الدستور» أساسا، محذرا من فتح هذا الباب لأنه سيؤدي لان يبيع الناس بيوتهم ثم يسجلون بطلبات سكنية جديدة وهذه متاجرة بحلال الدولة وهو أمر غير جائز.

واشار الفضل الى انه: «حتى اقتراح الحكومة «منح سكن بصفة الإيجار» غير مقبول، قائلا: اذا عندكم أماكن تأجر امنحوها للشباب حديثي الزواج اللي مو لاقين مكانا للسكن وهؤلاء أولى ممن باع بيته»، معتبرا ان هذه جريمة وليست هذه هي المرة الأولى ان تمرر مجالس الأمة المتعاقبة قوانين مخالفة للعدالة والمساواة.

وعن موضوع انهيار التعامل في سوق الكويت للأوراق المالية، قال الفضل: دور الدولة ان تأتي بحلول لايقاف الانهيار وربما احدها ايقاف التداول بالبورصة، فلا يجوز تركها بهذا الشكل، متمنيا ان تنفذ الحكومة توصيات المجلس ولن نترك المستثمرين وحدهم يتعثرون.

وفي شأن مختلف، رفض الفضل تدخل المجلس الأولمبي الآسيوي في سياسات الكويت، قائلا: عيب ان يتصل المجلس الأولمبي او يوجه رسالة الى سمو رئيس مجلس الوزراء «هذا موو شغلهم.. حنا احترمناهم وعزيناهم ووفرنا لهم مقرا في الكويت ونرعاهم»، مؤكدا ان ما يفعله المجلس أو الحكومة أو ديوان المحاسبة حق مطلق للدولة «وموو شغل الفيفا ولا شغل الأولمبي التدخل بشؤون الكويت.. خل يطبق قانونه ولا يتدخل وليخاطب المجلس الأولمبي الآسيوي في الكويت ولا يخاطبنا».

# الخرينج: ما أسباب ارتفاع رسوم المدارس الخاصة؟

قدم نائب رئيس مجلس الأمة مبارك الخرينج سؤالا الى د.بدر العيسى جاء فيه: بدأت في الآونة الأخيرة زيادة ارتفاع رسوم التسجيل في المدارس الخاصة، حيث فوجئ أولياء الأمور عند تسجيل أبنائهم بالمدارس الخاصة بزيادة الرسوم بصورة مبالغ فيها وهذا الأمر يثقل كاهل أسر الطلبة من الناحية المالية مما يسبب كثيرا من المعاناة لهم.

لذا يرجى افادتي بالآتي:

ما الأسباب التي أدت الى ارتفاع زيادة الرسوم الدراسية في المدارس الخاصة؟

وهل هناك قانون أو لائحة تحدد رفع الرسوم الدراسية في المدارس الخاصة؟ إذا كانت الإجابة بنعم فيرجى تزويدي بنسخة منها وإذا كانت الإجابة بلا فما دور وزارة التربية في حماية الطلبة وأولياء أمورهم من استغلال أصحاب المدارس الخاصة في رفع الرسوم دون سند قانوني أو لائحي؟

وما الإجراءات التي قامت وتقوم بها الوزارة في مراقبة المدارس الخاصة خاصة في موضوع الرسوم الدراسية؟

وهل اللوائح والقرارات تسمح للمدارس الخاصة برفع الرسوم الدراسية دون أخذ موافقة الوزارة؟ إذا كانت الإجابة بنعم فيرجى تزويدي بما يدل على ذلك من اللوائح والقرارات، وإذا كانت الإجابة بلا فيرجى تزويدي بالعوائق التي تحول بين الوزارة ومنع المدارس الخاصة من رفع الرسوم دون الرجوع الى الوزارة.

مبارك الخرينج

وما الزيادات التي طرأت على الرسوم الدراسية منذ عام 1991 حتى تاريخه، موضحا الزيادات وموافقة الوزارة على هذه الزيادات؟

# عبدالله: سلوك هيئة الاستثمار في السوق أحد أسباب دمار البورصة

صرح النائب د.خليل عبدالله بأن سلوك الهيئة العامة للاستثمار المفضوح في السوق هو أحد أسباب دمار البورصة لما يخلقه هذا السلوك من الشك والريبة والتوتر لدى المستثمرين، وقال انه آن الأوان لوقفة جادة حيال ممارسات الهيئة في السوق وسلوكها الاستثماري العام.

د.خليل عبدالله

وقال عبدالله ان هناك الكثير من علامات الاستفهام حول بعض القرارات التي اتخذتها الهيئة العامة للاستثمار وأولها تسريب خبر بيع أسهم بيتك بأقل من السعر المتداول مع ان المتعارف عليه هو ان تباع أسهم الشركات الرابحة بأكثر من سعرها المتداول، خاصة عندما يتعلق الأمر بالمال العام.

وما يزيد الشكوك حول شبهة هذا الأمر هو نزول سعر السهم مع عمليات شراء كبيرة عليه ليعود للارتفاع مجددا بعد نفي الخبر. وقال النائب ان ما يزيد الشك أكثر حول سلوك الهيئة في قضية التخارجات هو عدم أحقية النيابة العامة في التحقيق بهذه التخارجات بعد ان تتم، لأنها لن تكون مالا عاما بعد ذلك، مما يشجعها على التصرف كما تشاء دون الخشية من المحاسبة.

وقال النائب د.خليل عبدالله ان الموضوع لا يقف عند هذا الحد، بل هناك علامات استفهام أخرى مثل شراء الهيئة لأسهم شركات معينة قبل نهاية السنة المالية حتى ترتفع أسعارها وينعكس ذلك الارتفاع في ميزانياتها، إضافة الى شراء أسهم شركات أغلب أسهمها مرهونة، مما يعطي مجالا للبنوك لإخفاء أخطائها. هذا عوضا عن تضارب المصالح عند شراء الهيئة لأسهم شركات الصناعات الوطنية بالرغم من صلة القرابة المعروفة بين رئيسي الهيئة وتلك الشركة، وأيضا عند شراء بيت التمويل الكويتي لعقار مملوك له بقيمة 50 مليون دينار بأموال المحفظة المليارية العقارية التابعة للهيئة العامة للاستثمار. وأضاف عبدالله ان رئيس الهيئة العامة للاستثمار يقول انهم كهيئة يستثمرون بحصافة، لكن ما يجري من ممارسات تدل على عكس ذلك. فهل من الحصافة تركيز 50٪ من استثمارات الهيئة في دولة واحدة وبصورة غير متنوعة وفي سندات صعب تسييلها لأسباب سياسية معروفة؟! وهل من الحصافة ان من يدير المحفظة الوطنية لا يتعدون الشركتين فقط؟! وهل من الحصافة محاولة بيع الشركة الكويتية للاستثمار في هذا التوقيت بالذات؟!

وختم النائب د.خليل عبدالله تصريحه بقوله ان حل هذا الوضع القائم يكون بتغيير السياسات الاستثمارية المثيرة للجدل للهيئة وتغيير المفاهيم المنهجية الحالية، وذلك لن يتأتى إلا بتجديد الدماء والتركيز على الشفافية والافصاح والعمل مع هيئة سوق المال للإسراع في خلق صناع سوق للبورصة. وبما ان الهيئة العامة للاستثمار تعد من أكبر المستثمرين في السوق فإن على وزير المالية (المسؤول الأول عن الهيئة) تحمل مسؤولياته حيال كل هذه الأمور وبأسرع وقت، وإلا سنقوم بتصحيح هذا المسار من خلال استخدام الأدوات الدستورية والمحاسبة السياسية.

# الصالح لتعديل قانون صرف بدل الإيجار

قدم النائب خليل الصالح اقتراحا بقانون بشأن تعديل بعض احكام القانون رقم 1993/47 في شأن الرعاية السكنية وجاء في القانون ما يلي: مادة 1: يضاف الى المادة 19 من القانون رقم 1993/47 المشار إليه فقرة جديدة نصها الآتي: ويمنح بدل الايجار بذات القيمة للفئات المشار إليها بالمادة 28 مكررا (أ) من تاريخ قيد طلب توفير المسكن الملائم حتى تاريخ توفير المسكن لهم مع التقيد بالشروط المحددة للاستحقاق بمقتضى المرسوم المشار إليه بالمادة 28 مكررا (ب) ولا تصرف اي فروق مالية عن الفترة السابقة على صدور هذا القانون.

مادة 2: يرخص لوزير المالية توفير المال اللازم لتنفيذ هذا القانون من المال العام للدولة.

مادة 3: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للقانون بما يلي: تأكيدا لحرص الدستور على دعم المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي، مؤكدا على رعاية الاسرة الكويتية بركائز من الدين وحب الوطن وتأكيد الانتماء وحماية الامومة والطفولة بتوفير المسكن الملائم للاسرة الكويتية.

وفي هذا الشأن كشف التطبيق العملي لإضافة عن وجود فئات من المواطنات اللاتي حالت ظروفهن الخاصة دون الاشارة الى احكام القانون المشار إليه رغم ان ظروفهن الخاصة تجعل رعايتهن وتوفير المسكن والملاذ الآمن لهن التزاما على الدولة لأبنائها خاصة ان رعاية هذه الفئة لم تكن تلائم الجديد فمن عام 1976 وبموجب قرار صدر من مجلس الوزراء وفرت الدولة لهم البيوت بصفة دائمة ثم عدلت بقرار آخر من مجلس الوزراء عام 1989 وظلت هذه الاسر تحاول البحث عن الاستقرار حتى يتبنى المشروع صدور القانون رقم 2011/2 بتعديل بعض احكام القانون رقم 1993/47 المشار إليه محققا انماط الدعم والرعاية والاستقرار لهذه الفئات والتي صدرت في المادة 28 مكررا (أ) وعملا على استكمال المنظومة التشريعية لرعاية هذه الفئة وعلى ضوء الارتفاع في قيم ايجار الوحدات السكنية فضلا عن تكاليف الحياة الاقتصادية كان من الملائم تقديم دعم لهذه الاسر من تاريخ تقديمهم طلب الحصول على هذه الرعاية وحتى توفيرها للحصول على بدل ايجار شهري مشار إليه بالمادة 19 من القانون المشار إليه وحتى إتمام توفير السكن او البديل الملائم لتحقيق الاستقرار وقد فوض وزير المالية لتوفير المبالغ اللازمة لتوفير بدل الإيجار الشهري المقرر وتغطيته من الاحتياط العام للدولة مع عدم صرف اي فروقات مالية عن المادة السابقة عن تاريخ العمل بالقانون.

خليل الصالح

### اقتراح بقانون قدمه الشايع والنصف والقضيبي والحريص ودميثير

# 5 نواب: معاش تقاعدي خلال فترة إحالة الموظف إلى التقاعد دون رغبته

تقدم النواب فيصل الشايع وراكان النصف واحمد القضيبي ومبارك الحريص وخلف دميثير باقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة تحمل الرقم 17 مكرر أ الى الامر الاميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية، بحيث يتاح للموظف معاش تقاعدي خلال فترة احالته الى التقاعد دون رغبة منه وحتى تاريخ صدور حكم نهائي بعودته للعمل في الدعوى المرفوعة منه، على أن تتحمل جهة عمله سداد المبالغ التي تسلمها من الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية خلال تلك الفترة.

فيصل الشايع

راكان النصف

مبارك الحريص

خلف دميثير

وسيستفيد من المقترح والمقدم بصفة الاستعجال كل من تمت إحالته الى التقاعد دون رغبة منه وعاد الى عمله بحكم قضائي بات وستتكفل جهة العمل الأصلية بدفع الرواتب التقاعدية التي تسلمها الموظف من هيئة التأمينات الاجتماعية خلال فترة التقاضي.

وأشارت المذكرة الايضاحية الى انه عندما يحال الموظف الى التقاعد من دون رغبة ويلجأ الى القضاء لمحاولة العودة من جديد، فإن الدعوى قد تأخذ وقتا حتى يتم الفصل فيها سواء بالعودة الى عمله او بعدم احقيته في العودة.

وعند صدور حكم قضائي نهائي بعودة العامل مرة اخرى الى عمله يترتب عليه إلغاء قرار الاحالة للتقاعد تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالمطالبة باسترداد رواتب الموظف المصروفة كمعاش تقاعدي خلال تلك الفترة.

وعلى الرغم من ان العامل لا يتقاضى ولن يتقاضى راتبا خلال تلك المدة من جهة عمله، نظرا لأن الاجر مقابل العمل وهو في حكم المتقاعد بعد اصدار قرار احالته للتقاعد.

لذلك اعد الاقتراح ليحتفظ العامل بحقه في المعاشات التقاعدية المصروفة له على ان تتحمل جهة عمله سداد تلك المبالغ التي تسلمها من المؤسسة العامة للتأمينات خلال فترة التقاضي.

ويسري هذا القانون على كل الحالات السابقة على تاريخ العمل ممن أحيلوا للتقاعد دون رغبة منهم وعادوا الى عملهم بحكم قضائي وتمت مطالبتهم بعد ذلك من قبل مؤسسة التأمينات الاجتماعية بسداد ما صرف لهم عن الفترة التي اعقبت قرار التقاعد وحتى عودته الى عمله مرة اخرى.